

322 - محرمية بنات الأخ من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لي اخ من الرضاعة وله ثلاث بنات هن اه معزية بنت حسن وفاطمة بنت حسن ابن سالم ابن قاسم. واخي المذكور متوفى قبل والده واه لا عجبة. هل البنات لي محرم واجوز لهن محرم ام لا؟ افتوني بهذا الامر وفقكم الله وسد خطاكم بحفظه -

00:00:00

ورعايته والرجاء ان يتكرموا باذاعة هذه الفتوى في برنامج على الدرب والله يرعاكم اذا كان اخو السائل قد ارتفع من ام السائل خمس رضعات اكثراً اوضاع من امه وهو حسن هذا -

00:00:24

لا تضع من امه خمس رضعات فاكثر فانه يكون اخاه وتكون بناته بنات اخ من الرداء محارم فاذا تحقق هذا بان كانت ام السائل ارضعت حسن الذكور فانه يكون خاف من الرضاعة -

00:00:42

او زوجة ابيها ارضعت حسن المذكور اكثراً او ام حسن ارضعت السائل خمس رضعات فاكثر فان السائل يكون اخا الحسن هذا ويكون عما لبناته وعم لبنات بناته وهكذا يكون عمه يكون هو عمهن من الرطاع -

00:00:57

ويكون محرياً لهن لقول النبي عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب اما ان كانت الرضعات اقل من خمس او كانت رضاعتها شك ما يدرى هل ان تضع ام لم يرتفع وانما يقال انه -

00:01:15

اخونا الرضاعة من غير جزم هذا لا يكون محارم للسائل ولا يكون عما لهن عن النبي رضي الله عنه ثابت بشهادة المرضعة الثقة او شهادة غيرها من الثقات ان ام حسن ارضعته -

00:01:30

او ان امه ضاعت حسن اصراً خلا او زوجة ابيه ووذيت ابي حسن ارظعته هذا هذا هو الحكم في هذه المسألة فالواجب تثبت الامر حتى اذا ثبت الرطاع فانه يكون عما لبنات حسن المغفور. وهكذا بناتهن وبنات اولادهن هو عمهن -

00:01:44

00:02:03 -